



## الجمعية العمومية – الدورة السابعة والثلاثون

تقرير اللجنة التنفيذية

عن

البند ١٦ من جدول الأعمال

(مقدم من رئيس اللجنة التنفيذية)

وافقت اللجنة التنفيذية على التقرير المرفق بشأن البند ١٦ من جدول الأعمال. وتوصي الجلسة العامة باعتماد القرار ١٦/... .

ملاحظة: بعد إزالة هذه الصفحة، ينبغي وضع هذه الورقة في مكانها المناسب في حافظة التقرير.

### البند رقم ١٦ من جدول الأعمال: التعاون مع الهيئات الإقليمية

١-١٦ نظرت اللجنة التنفيذية في أثناء جلستها الخامسة في ورقة العمل WP/28 - التعاون مع المنظمات الدولية وهيئات الطيران المدني الإقليمية - ووافقت على مشروع قرار كما ورد في التذييل (ج) لتقديمه إلى الجمعية العمومية لاعتماده.

٢-١٦ لاحظت اللجنة أن الايكاو سبق أن أقامت بالفعل ترتيبات تعاون مع منظمات دولية وهيئات طيران مدني إقليمية وأن هذا التعاون سيمتد إلى منظمات إقليمية ودون إقليمية أخرى فضلا عن التعاون بين الأقاليم حسب الاقتضاء.

٣-١٦ كما لاحظت اللجنة أيضا أن الايكاو ستشجع وتدعم الشراكات الإقليمية في مجال الطيران المدني، وبالأخص في منطقة آسيا/المحيط الهادئ.

### القرار ١٦/...: التعاون مع المنظمات الإقليمية وهيئات الطيران المدني الإقليمية

لما كان قرار الجمعية العمومية ١٠-١، الذي اعتمد في الدورة الأولى للجمعية العمومية في عام ١٩٤٧ ولا يزال ساريا، يصرح للمجلس بعمل الترتيبات الملائمة مع المنظمات الدولية العامة التي ترتبط نشاطاتها بالطيران المدني الدولي، في شكل ترتيبات غير رسمية للعمل، وذلك حسبما هو ممكن من الوجهة العملية.

ولما كان قرار الجمعية العمومية ٢٧-١٧، المتصل بالعلاقة بين الايكاو وهيئات الطيران المدني الإقليمية يبين، ضمن أمور أخرى، أن الايكاو تدعم عمل وأنشطة أي هيئة إقليمية للطيران، سواء كانت قائمة حاليا أو ستقام مستقبلا، ويكلف المجلس بأن يعقد مع كل هيئة إقليمية للطيران المدني ترتيبات ملائمة للعمل.

وحيث أنه طبقا لهذين القرارين، وضعت الايكاو ترتيبات مختلفة للتعاون مع هيئات الطيران المدني الإقليمية.

ولما كانت سياسة الايكاو بشأن التعاون الإقليمي تنص على أن الايكاو ملتزمة بتقديم المساعدة والمشورة وأشكال الدعم الأخرى، بقدر الإمكان، إلى الدول المتعاقدة في الاضطلاع بمسؤولياتها المتعلقة باتفاقية الطيران المدني الدولي والأهداف الاستراتيجية للايكاو.

وحيث أن الايكاو ستتخذ سياستها بشأن التعاون الإقليمي عن طريق شراكات وثيقة مع المنظمات الإقليمية وهيئات الطيران المدني الإقليمية.

### فإن الجمعية العمومية:

- ١- تؤيد سياسة وإطار الايكاو بشأن التعاون الإقليمي.
- ٢- تشجع المنظمات الإقليمية وهيئات الطيران المدني الإقليمية على الدخول في ترتيبات مناسبة مع الايكاو، وفقا لسياسة وإطار الايكاو بشأن التعاون الإقليمي.
- ٣- تحث الدول على دعم منظماتها الإقليمية وهيئاتها الإقليمية للطيران المدني في الدخول في ترتيبات مناسبة مع الايكاو.

- ٤- **تشجع** الدول على تطبيق القواعد والتوصيات الدولية الواردة في ملاحق اتفاقية الطيران المدني الدولي بصورة منفردة وعن طريق التعاون الإقليمي على السواء.
- ٥- **تشجع** الدول التي ليست لديها بعد هيئة إقليمية على السعي إلى تشكيل هذه الهيئة.
- ٦- **تكلف** المجلس بأن يكفل، عن طريق ترتيبات تعاونية، أن كلا من الايكاو وهيئات الطيران المدني الإقليمية تشجع الدول على تنسيق الأنظمة التشغيلية والمتطلبات والاجراءات بالاستناد إلى القواعد والتوصيات الدولية.
- ٧- **تطلب** من الأمين العام تنفيذ خطة العمل التي وافق عليها المجلس لتحسين التعاون مع المنظمات الإقليمية وهيئات الطيران المدني الإقليمية.
- ٨- **تطلب** من الأمين العام أن يقيم تآزرا بين الايكاو وكل هيئة إقليمية للطيران المدني وفقا للترتيبات المنصوص عليها في مذكرات التفاهم المبرمة فيما بينها، وبذلك يتم تقادي ازدواج العمل.
- ٩- **تطلب** من الأمين العام أن ينظم اجتماعات دورية بين الايكاو وهيئات الطيران المدني الإقليمية ودراسة دورية للتقدم المحرز.
- ١٠- **تطلب** من المجلس أن يقدم إلى الدورة العادية المقبلة للجمعية العمومية تقريرا عن التنفيذ الإجمالي لسياسة الايكاو بشأن التعاون الإقليمي والتقدم المحرز.

— انتهى —